وهو صريح في ان المفعول به ما دام باقياً على الصفة المصطلح عليها لا يسند
الى الفعل **قلت في هذا التأمل تأمل** لانه لم
يتفق كلمتهم على ان المراد بفعل الفاعل ما ذكره بل هو سبق ذكره بعض
المتأخرين في شرح ابن الحاجب في تعريف المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل
وابن الحاجب وغيره من شراح كلامه مصرحون بخلافه قال في
شرح الكافية لما عرف المطلق بانه اسم ما فعله فاعل فعل مذكور بمعناه
ولفظه يجب ان يدخل في الحد واذا دخل في الحد يجب ان ينتصب
انما حد ليعرف فينتصب كما ان الفاعل انما حد ليعرف فيرتفع وهو غير
وارد لانه عندنا داخل في الحد ولا شك انا ذكرنا تعريفه ههنا بالنصب
ولكن نعيد ما عرفنا ان منه قسماً يجب رفعه وهو اذا قصد اقامته
مقام الفاعل وجعله احد الجزئين الاثم قال وقد ورد مثل ذلك في
المفعول به والمفعول معه وعرفك على شيئاً ان شاء الله وقد بعد
ان نعال على تقدير كون النصب ماخوذاً في مفهوم المفعول به
المراد انه لا يسند الى شي مادام باقياً على معناه بيانه ان المفعول
به مثلاً لفظاً هو النصب ومعنى هو وقوع الفعل عليه واذا اسند
اليه بقي معناه وان تغير لفظه واما المفعول معه فله لفظ وهو النصب
ومعنى وهو كونه لمصاحب معمول الفعل واذا اسند اليه لم يبق اللفظ
ولا المعنى **قوله** فاسناده الى الفاعل المراد بالفاعل ههنا ما حقه
ان يسند اليه الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل
انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل الى **قوله**
والى غيرها يعني من الامور المذكورة التي هي المصدر والزمان والمكان
والسبب فلا يرد الاسناد في نحو ضرب يوم الجمعة او في البيت ان

اوللعادب

او للادب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول
به لكن يرد انه كان لم يعلم من هذا الكلام ان اسناده مما مجاز لا
يعلم انه حقيقة ويمكن ان يحمل قوله فاسناده الى الفاعل على
انه بناء على الاغلب كما قيل **وفيه** انه اذا اريد بغيرهما ما ذكر
لم يكن لقوله المصمم للملابسة فائدة يعتد بها **قوله** يعني غير الفاعل الذي
لم يعتبر الضمير بذلك من اول الامر لان المذكور سابقاً هو الفاعل
والمفعول مطلقاً فالضمير لا يرجع اليهما الا على سبيل الاطلاق
لكن لما ذكر ان الاسناد الى الفاعل في المبني له والى المفعول في
المبني له حقيقة علم ان المراد في المجاز الاسناد الى غير الفاعل في
المبني له لان الاسناد الى غيره في المبني للمفعول كالمفعول حقيقة لان المفعول
غير الفاعل وقس عليه الاسناد الى غير المفعول في المبني له فيتراءى ان
مرجع الضمير على ما يقتضيه اللفظ ثم بين المراد بقرينة المقام ولا يتوهم
ان الفاعل والمفعول الذين ذكرا سابقاً مقيدان بقوله اذا كان مبنياً
له حتى يصح رجوع الضمير الى المقيد لان قوله اذا كان مبنيا له قيد
للاسناد لا لهما وهو ظاهر **قوله** يعني لاجل ان ذلك الغير الى الظاهر
ان معنى للملابسة لاجل ملابسة الفعل لذلك الغير وانما عدل عن هذا
الظاهر موافقة لما في الايضاح من قوله واسناده الى غيرهما لمضاهاته
لما هو له في ملابسة الفعل مجاز ولما قال في الشرح المعتبر عند صاحب
الكشاف ان المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شي يتلبس بالذي هو في
الحقيقة له **قوله** من الاضافية والايقاعية لم يتعرض للوصفية
لدخولها فيما سبق ان كان الوصف فعلاً او مشتقاً اذ الاسناد الى الضمير
وخروجها عن الحقيقة والمجاز عند المصنف ان كان الوصف مصدراً كما ذكر في الشرح

المجاز العقلي عند صاحب الكشاف

Copyright © King Saud University